

# المجلس 1) | شرح رسالة لطيفة في أصول الفقه للعلامة ابن

## سعدي | الشيخ خالد المشيقح | #دروس\_الشيخ\_المشيقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى اله وصحبه وسلم تسليما طيبا

مباركا فيه الى يوم الدين. اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين وانصر - [00:00:00](#)

اللهم الاسلام والمسلمين. قال الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي في كتابه رسالة لطيفة جامعة في اصول الفقه المهمة. بسم

الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده على ما له من الاسماء الحسنى والصفات الكاملة العليا. وعلى احكامه القدرية العامة لكل -

[00:00:18](#)

مكون وموجود واحكامه الشرعية الشاملة لكل مشروع. واحكام الجزاء بالثواب للمحسنين والعقاب للمجرمين. واشهد اشهد ان لا اله

الا الله وحده لا شريك له في الاسماء والصفات. والعبادة والاحكام. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:44](#)

الذي بين الحكم والاحكام ووضح الحلال والحرام واصل الاصول وفصلها حتى استتم هذا الدين واستقام اللهم صلي وسلم على محمد

وعلى اله واصحابه واتباعه. خصوصا العلماء خصوصا العلماء الاعلام اما بعد - [00:01:04](#)

فهذه رسالة لطيفة في اصول الفقه. سهلة الالفاظ واضحة المعاني. معينة على تعلم الاحكام لكل متأمل معاني نسال الله ان ينفذ بها

جامعها وقارئها انه جواد كريم. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:01:24](#)

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي

له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله وسلم وبارك عليه - [00:01:42](#)

وبعد بين يدينا هذه الرسالة اللطيفة في اصول الفقه وقد جمعها العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي المتوفى سنة ست وسبعين

وثلاث مئة والف للهجرة وهذه الرسالة تميزت بميز الميزة الاولى - [00:02:07](#)

سهولة سهولة الالفاظ كما ذكر مؤلفها رحمه الله تعالى. والميزة الثانية وضوح معانيه والميزة الثالثة انها اشتملت على مهمات من

اصول الفقه والميزة الرابعة ان الشيخ رحمه الله تعالى ضمنها كثيرا من القواعد الفقهية - [00:02:40](#)

كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى فهي مشتملة على مهمات من اصول الفقه كما انها مشتملة على مسائل كثيرة من القواعد الفقهية

كما سيأتي بيانه باذن الله عز وجل - [00:03:13](#)

وقال المؤلف رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم بدأ رسالته بالبسملة اقتداء بكتاب الله عز وجل فانه مبدوء بالبسملة واقتداء

النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبدأ كتبه بالبسملة. سبق - [00:03:35](#)

في الدرس الماضي شرحنا البسملة وقلنا بان الباء حرف جر واسم اسم مجرور. والجار المجرور لهما متعلق. هذا المتعلق يقدر بفعل

مؤخر مناسب للمقام قلنا لفظ الجلالة الله اصله الاله. حذف الهمزة وادغمت اللام باللام فقيل الله - [00:03:58](#)

ومعناه ذو الربوبية والالوهية على خلقه اجمعين والرحمن اسم من اسماء الله المختصة به معناه ذو الرحمة الواسعة والرحيم اسم من

اسماء الله عز وجل معناه ذو الرحمة الواصلة. ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى الحمد لله - [00:04:25](#)

بعد البسملة الشيخ رحمه الله تعالى رسالته بالحمدلة اقتداء بكتاب الله عز وجل فان كتاب الله مبدوء بالحمدلة واقتداء بالنبي صلى

الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبدأ خطبه الراجعة والعارضة كان يبدأها بالحج - [00:04:49](#)

والحمد في اللغة الثناء بالصفات الجميلة والافعال الحسنة الثناء بالصفات الجميلة والافعال الحسنة واما في الاصطلاح فهو فعل ينبى عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعمًا. فعل عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعمًا. وقيل بان الحمد - [00:05:17](#) هو وصف المحمود بصفات الكمال محبة وتعظيمًا وهذا اختيار ابن تيمية وابن القيم رحمهم الله في تعريف الحمد وان الحمد هو وصف المحمود بصفات الكمال محبة وتعظيمًا فاذا قلت الحمد لله فانت تقول انا اصفك يا الله بصفات الجمال ونعوت الجمال حبا - [00:05:51](#)

لك بصفات الكمال ونعوت الجمال حبا لك يا الله وتعظيمًا. وبهذا يفترق الحمد عن المدح لان المدح فيه وصف لكن قد لا يصاحبه الحب وقد لا يصاحبه التعظيم. بخلاف فانه مصاحب بالحب والتعظيم - [00:06:22](#) وقال الشيخ لله اللام للاختصاص يعني ان الله سبحانه وتعالى مختص بالمحامد المطلقة الله يحمد على كل صفة من صفاته وعلى كل اسم من اسمائه وعلى كل فعل من افعاله فالحمد المطلق هذا يكون لله عز وجل. اما الحمد المقيد فانه يكون للمخلوق - [00:06:47](#) المخلوق يحمد لكن لا يحمد حمدا مطلقا. قد يحمد لانه ناقص قد يحمد على هذا الفعل ولا يحمد على هذا الفعل. قد يحمد على هذه الصفة ولا يحمد على هذه الصفة - [00:07:17](#)

اما الذي يحمد حمدا مطلقا له المحامد المطلقة الكاملة فهو الله سبحانه وتعالى قال نعمه على ما له من الاسماء الحسنى. الاسماء جمع يا معسم والاسم مأخوذ من السمو وهو العلامة - [00:07:35](#) واما في الاصطلاح فالمراد بذلك ما اثبته الله عز وجل لنفسه او اثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم من الاسماء الحسنى ووصف المؤلف رحمه الله اسماء الله بانها حسنى - [00:08:00](#) لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها. فالله سبحانه وتعالى له الاسماء الحسنى يعني التي بلغت الغاية في الحسن. فاسماه الله عز وجل ليست اسماء جامدة. وانما هي اسماء حسنى - [00:08:19](#)

تتضمن الصفات الكاملة التي لا يعترئها نقص باي وجه من الوجوب. قال والصفات الكاملة العليا يعني ما اتصف الله عز وجل به من الصفات وصفات الله عز وجل يقسمونها الى صفات معنوية - [00:08:39](#) وصفات فعلية والصفات اه المعنوية ايضا يقسم الى صفات ذاتية وصفات خبرية الى اخره. قال الكاملة يعني التي لا يعترئها نقص باي وجه من الوجوه وصفات الله عز وجل كاملة. فمثلا صفة العلم الله سبحانه وتعالى متصف بصفة العلم - [00:08:59](#) التي لم يسبق في جهل ولا يلحقه نسيان او سهو الله سبحانه وتعالى موصوف بالصفات الكاملة التي لا يعترئها نقص في اي وجه من الوجوه العليا قال وعلى احكامه القدرية العامة لكل مكون وموجود واحكامه الشرعية الشاملة - [00:09:28](#) لكل مشروع واحكام الجزاء بالثواب للمحسنين والعقاب للمجرمين في هذه الجملة افاد الشيخ رحمه الله تعالى ان احكام الله عز وجل تنقسم الى ثلاثة اقسام كلام الله عز وجل تنقسم الى ثلاث اقسام - [00:09:58](#)

القسم الاول احكام قدرية. ولهذا قال لك وعلى احكامه القدرية العامة. القسم الاول احكام قدرية واحكام الله عز وجل القدرية هي ما قدره الله وقضاه في هذا الكون الاحكام القدرية هي ما قدره الله وقضاه في هذا الكون وقدره آآ وخلق من الخلق وما يقدره سبحانه وتعالى من الاحياء والاماتة والرزق وحصول الافات والمصائب هذه كلها احكام قدرية احكام الله القسم الاول احكام القدرية هي - [00:10:47](#) ما قدره الله وخلق في هذا الكون القسم الثاني قال لك واحكامه الشرعية القسم الثاني الاحكام الشرعية وهي ما شرعه الله عز وجل لعباده من احكام العقائد والعمليات. الاحكام الشرعية ما شرعه الله عز وجل لعباده - [00:11:11](#) من احكام العقائد والعمليات كشرعية الصلاة والصيام قبل ذلك التوحيد الى اخره قال واحكام الجزاء بالثواب للمحسنين والعقاب للمجرمين هذا القسم الثالث وهي وهو احكام الثواب وهذا ما احكام الثواب وهو ما يتعلق باثابة الله عز وجل للمحسنين ومعاقبته للمؤمنين - [00:11:44](#) فاحكام الله سبحانه وتعالى اقسام احكام كونية احكام شرعية احكام الثواب والجزاء. نعم. فيقول لك الشيخ رحمه الله تعالى نعم

الله عز وجل على هذه الاحكام. لان هذه الاحكام على وفق الحكمة - [00:12:22](#)

ما قدره الله وخلق على وفق الحكمة وما شرعه من الشرائع في من العقائد والعمليات على وفق الحكمة كذلك ايضا ما يتعلق باحكام الثواب والعقاب هذا كله على وفق الحكمة وكله يدور على منافع العباد ومصالحهم. قال واشهد - [00:12:46](#)

اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. يعني اقر واعترف واعتقد انه لا معبود بحق الا الله وعبر بالشهادة بدلا من التعبير بالاقرار والاعتراف يعني كانك تقول انا اقر واعترف اقرار من شاهد بعينه. يعني كاني شاهدت هذا - [00:13:11](#)

بعيني بحيث انه حصل العلم اليقيني الذي لا يخالجه شك باي وجه من الوجوه. فانت تقول اشهد يعني اعترف واقر انه لا اله الا الله يعني لا معبود بحق الا الله عز وجل - [00:13:39](#)

ان مخفف من الثقيلة ولا نافية للجنس اله اسمها وخبرها محذوف تقديره حق لا معبود بحق الا الله عز وجل قال وحده هذا تأكيد للاثبات اثبات الوهية الله سبحانه وتعالى. لا شريك له. تأكيد - [00:14:01](#)

النفي نفي الشريك عن الله عز وجل في ربوبيته او الوهيته او اسمائه وصفاته قال لا شريك له في الاسماء والصفات والعبادة والاحكام الله سبحانه وتعالى لا شريك له في ربوبيته ولا في عبادته - [00:14:29](#)

ولا في اسمائه وصفاته يجب ان يفرد الربوبية والعبادة والاسماء والصفات يعني ما اختص الله عز وجل به من الاسماء والصفات. قال واشهد وان محمدا عبده ورسوله. يعني كما تقدم اقر واعترف ان محمد بن عبد الله - [00:14:55](#)

ان ان محمد بن عبد الله انه عبد لا يعبد. ورسول لا يكذب. الله سبحانه وتعالى ارسله الى الثقيلين كافة. وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا الله سبحانه وتعالى ارسله الى الناس كافة الى الثقيلين الجن والانس فهو عبد لا يعبد ورسول لا يكذب - [00:15:20](#)

قال الذي بين الحكم والاحكام نعم هذا يسمى عند العلماء ببراعة الاستهلال وهو ان يضمن المؤلف والخطيب مقدمته الى ما سيكتب او يتكلم عنه فاذا كان سيكتب او يتكلم عن العقيدة - [00:15:50](#)

ضمن مقدمته ما يشير الى انه سيتحدث عن العقيدة كان يضمنها مثلا اهمية العقيدة ونحو ذلك او ان الله سبحانه وتعالى امر بها اوجبها على عباده الى اخره فهذا يسمى عند العلماء رحمهم الله تعالى ببراعة الاستهلال. وهو ان يضمن المؤلف او الخطيب -

[00:16:16](#)

آآ مقدمته بما سيكتب او يتكلم عنه قال وبين الحكم والاحكام ووضح الحلال والحرام واصل الاصول وفصلها الاحكام كما سيأتينا الاحكام كم حكم والحكم في اللغة يطلق على معان منها القضاء واما في الاصطلاح - [00:16:45](#)

المراد بهذا الاحكام الشرعية لان الاحكام ثلاثة انواع احكام شرعية واحكام عقلية واحكام عادية المراد هنا الاحكام الشرعية. والحكم الشرعي هو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين اقتضاء او تقييرا او وضعا - [00:17:13](#)

ما الحكم الشرعي هو خطاب الله؟ يعني امره ونهيه المتعلق بافعال المكلفين اقتضاء يعني طلبا او تقييرا وهذا يدخل فيه الاحكام التكليفية او وضعا هذا يدخل في الاحكام الوضعية لان الحكم الشرعي - [00:17:39](#)

الاصوليون يقسمون الاحكام الشرعية الى قسمين. القسم الاول احكام تكليفية كما سيذكرها المؤلف رحمه الله والقسم الثاني احكام وضعية وهي خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين وضعا يدخل في ذلك السبب - [00:18:01](#)

والشرط والعلة والمانع الى اخره. بعض الاصوليون يزيد على هذا الى اخره المهم ان احكامه ان المراد بالاحكام هنا الاحكام الشرعية اما الاحكام العقلية والعادية فليست مراد هنا هنا - [00:18:25](#)

والحكم الشرعي كما سلف هو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين اقتضاء يعني طلبا او تقييرا هذا هو والحكم التكليفي او وضعا هذا هو الحكم الوضعي. نعم قال لك الشيخ ووضح الحلال والحرام. حلال - [00:18:46](#)

ما جاء ما جاء اباحته في القرآن والسنة والحرام ما جاء منعه في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واصل الاصول وفصلها اصل الاصول الاصول يطلق الاصل اصل يطلق عند الاصولية. عند الاصوليين عدة اطلاقات - [00:19:07](#)

ويطلق على الدليل وهذا هو مراد الشيخ رحمه الله تعالى او القاعدة المستمرة وكذلك ايضا يطلق على انه ركن من اركان القياس

وكذلك ايضا يطلق على الراجح الى اخره فقوله اصل الاصول يعني الادلة او القواعد - [00:19:35](#)

الادلة او القواعد وفصلها حتى استتم كمل هذا الدين واستقام على الطريقة المستقيمة التي تضمن مصالح العباد ومنافعهم اللهم صلي الله هي معناها يا الله حذف اياء النداء وعوض عنها الميم فقيل الله. واخرت الميم ولا كان حقها التقديم تبركا - [00:19:59](#)  
بالبدائة بسم الله عز وجل. اللهم صلي وسلم على محمد وعلى اله واصحابه واتباعه. اللهم صلي على محمد صلاة الله على عبده. يعني ما هي صلاة الله على عبده؟ هذا موضع خلاف كثير - [00:20:29](#)

وقد جاء طال ابن القيم رحمه الله في هذه المسألة في كتابه جلاء الافهام قال فيها واقرب شيء ما قاله البخاري عن ابي العالية وان صلاة الله على عبده هي ثناؤه عليه في المأ الأعلى - [00:20:48](#)

فاذا قلت اللهم صلي على محمد انت تقول يا الله اثنى على عبدك محمد في المأ الأعلى. وهذا يقتضي تقريبه وتشريفه رفعتة آآ رفعة منزلته عند الله عز وجل. وسلم ايضا تدعو للنبي صلى الله عليه وسلم بالسلامة. سلام - [00:21:08](#)  
يطلق على معان منها العهد والامان والتحية وايضا السلام اسم من اسماء الله عز وجل. فاذا قلت اللهم صلي وسلم فانت تدعو للنبي صلى الله عليه وسلم بالسلامة الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالسلامة - [00:21:33](#)

في حياته ان يسلمه الله من اعدائه بعد مماته ان يسلم الله شريعته وسنته من تأويل الغالبيين وتحريم المبطلين وفي عرصات القيامة ان يسلمه الله عز وجل من احوالها وكرهها. ولهذا الانبياء عليهم - [00:21:54](#)  
الصلاة والسلام يجثون على ركبهم يوم القيامة يقولون اللهم سلم سلم. واذا جمع بين الصلاة والسلام ففي الصلاة حصول المطلوب وهو رحمة الله عز وجل وفي السلام النجاة من المرهوب وهو عذاب الله عز وجل على محمد اسم من اسماء النبي صلى الله عليه - [00:22:15](#)

النبي عليه الصلاة والسلام له عدة اسماء جاء في القرآن منها اثنان وجاء في السنة اكثر من ذلك قال وعلى سمي النبي صلى الله عليه وسلم بمحمد لكثرة محامده. فكثرة محامد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:42](#)

نعم سمي عليه الصلاة والسلام محمد قال وعلى اله واصحابه. يعني ال النبي صلى الله عليه وسلم ايضا خلاف من هم ال النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقيل بانهم اتباعه على دينه. وقيل بانهم المؤمنون به من امته. وقيل بانهم من حرمت عليهم الزكاة - [00:22:59](#)  
من ال بيته وقيل بان هذا يختلف باختلاف السياقات نعم وقرائن الاحوال فاذا قيل اللهم صلي على محمد واله واتباعه. يفسر الان باقاربه المؤمنين به واتباعه واضح واذا قيل اللهم صلي على محمد واله ولم يذكر الاتباع يفسر الال بالاتباع الى اخره. قال واصحاب - [00:23:24](#)

جمع صاحب وهو من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك واتباعه يعني من تبعهم باحسان الى يوم الدين. وهم كل من جاء بعد صحابة النبي صلى الله عليه وسلم. خصوصا - [00:23:57](#)  
العلماء الاعلام. يقول لك الشيخ اخص بالصلاة والسلام العلماء الاعلام لان لما لهم من اثر عظيم في الامة بتوجيه وتعليمها اه ارشادها فاستحقوا ان يخصهم الشيخ رحمه الله تعالى بهذه الصلاة - [00:24:14](#)

والسلام قال اما بعد اما حرب تفصيل بعد ظرف آآ زمان مبني على الظم وهذه الجملة اما بعد اقتله فيها واقرب شيء انه يؤتى بها يؤتى بها للانتقال من المقدمة الى صلب الموضوع - [00:24:38](#)  
اما بعد يؤتى بها للانتقال من المقدمة الى صلب الموضوع قال فهذه رسالة لطيفة اللطيف من ما رق منه في اصول الفقه سهلة الالفاظ.

سورة الفقه سيأتي تعريف اصول الفقه في كلام المؤلف رحمه الله - [00:25:03](#)  
وبين المؤلف رحمه الله ميز هذه الرسالة قال لك بانها سهلة الالفاظ واضحة المعاني معينة على تعلم الاحكام نسأل الله ان ينفع بها جامعها وقارئها انه جواد كريم. جواد اسم من اسماء الله - [00:25:25](#)

عز وجل ومعناه كثير العطاء نعم كثير العطاء وقيل بان الجواد من عم فضله واحسانه جميع الموجودات قيل بانه كثير العطاء وقيل بانه من عم فضله واحسانه جميع اه الموجودات وجميع الكائنات - [00:25:48](#)

نعم والكريم كما تقدم ايضا اسم من اسماء الله سبحانه وتعالى بمعنى الذي لا اكرم منه سبحانه وتعالى فهو كريم في صفاته وكريم في اسمائه وكريم في افعاله وقيل بان الكريم هو الذي - [00:26:12](#)

اه الكريم هو سريع الاجابة. قال رحمه الله فصل اصول الفقه هي العلم بادلة الفقه الكلية اصول الفقه يعرفه العلماء رحمهم الله تعالى باعتبارين يعرفه العلماء رحمهم الله تعالى باعتبارين - [00:26:35](#)

الاعتبار الاول باعتبار مفردين. التعريف الثاني باعتباره لقبا على هذا الفن باعتبار مفرديه الاصول جمع اصلا والاصل ما يبني عليه غيره ويتفرع عنه غيره نعم ما يبني عليه غيره او يتفرع عنه غيره كما تقدم ان العلماء يطلقون الاصل عدة اطلاقات فيطلقونه على الدليل مثلا - [00:27:08](#)

يقولون الاصل في وجوب الصيام قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ويطلقون الاصل نعم يطلقونه على القاعدة المستمرة. يطلقونه على القاعدة المستمرة. فمثلا يقولون - [00:27:42](#)

اباحة الميتة للمضطر على خلاف الاصل لان الاصل هو تحريم الميتة تحريم الميتة لكن ابيحت للمضطر هذا على خلاف الاصل. كذلك ايضا يطبقون الاصل على انه احد اركان القياس سيأتينا ان القياس له اربعة اركان - [00:28:10](#)

وهو المقيس عليه فرع وهو المقيس وعلة وهي الجامع بين الاصل والفرع وحكم وهو المنقول من الاصل الى قال لك اصول الفقه الفقه في اللغة الفهم واما في الاصطلاح فهو معرفة - [00:28:35](#)

الاحكام الشرعية العملية بادلتها التفصيلية معرفة الاحكام الشرعية العملية بادلتها التفصيلية وانما قال العلماء رحمهم الله معرفة لكي يشمل العلم والظن. لان من الاحكام من احكام الفقه ما طريقه العلم ومن احكام الفقه ما طريقه الظن؟ فقله معرفة يشمل العلم والظن معرفة الاحكام - [00:29:00](#)

الشرعية يخرج الاحكام العقلية والعادية. العملية يخرج الاحكام العقدية. فهذه لا لا تدخل في الفقه اصطلاحا لكن الاحكام العقلية العقدية تدخل في الفقه شرعا الفقه في الشرع هو معرفة دين الله عز وجل. عقائد عملية - [00:29:30](#)

الفقه في الشرع معرفة دين الله. عقائد عمليات لكن الفقه في الاصطلاح اصطلاح العلماء هي معرفة الاحكام العملية دون دون العقدية معرفة الاحكام الشرعية العملية بادلتها التفصيلية. فقولنا بادلتها التفصيلية هذا يخرج ماذا؟ يخرج ها - [00:30:00](#)

الاجمالية اصول الفقه يخرج اصول الفقه قال لك المؤلف اصول الفقه هنا عرف اصول الفقه باعتباره لقبا على هذا الفن. فقال لك هو هي العلم بادلة الفقه الكلية هذا التعريف الذي ذكره الشيخ رحمه الله تعالى - [00:30:27](#)

اشتمل على ثلث التعريف. ثلث تعريف اصول الفقه فهو اتى بجزء من تعريف اصول الفقه وذلك لان الشيخ رحمه الله اراد ان تكون هذه الرسالة مقتصرة والا فان الاقرب ان يقال - [00:30:51](#)

في تعريف اصول الفقه بانه ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال الاستفادة وحال الاستفادة واصول الفقه يجمع هذه الامور الثلاثة. ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال الاستفادة وحال الاستفادة فادلة الفقه الاجمالية ما المراد بادلة الفقه الاجمالية -

[00:31:09](#)

المراد بادلة الفقه الاجمالية هي القواعد الكلية قواعد الفقه الكلية وكذلك ايضا كذلك ايضا ما يتعلق كذلك ايضا ما يتعلق الادلة الشرعية من حيث الاجمال لا من حيث التفصيل الادلة التفصيلية هذه - [00:31:39](#)

من عمل الفقيه لكن الادلة الاجمالية هذه من عمل من هو؟ الاصول الاصول يتعامل مع الادلة الاجمالية ادلة الفقه الاجمالي القواعد الكلية نمر ان شاء الله على جملة من القواعد - [00:32:09](#)

هي مثلا الاصل الامر انه يقتضي الوجوب هذي قاعدة اجمالية الاصل في النهي انه يقتضي التحريم الاصل في النهي يقتضي الفساد او نقول الاصل في الامر انه يقتضي الفوري هذه الادلة ماذا؟ القواعد الكلية - [00:32:27](#)

فقولنا ادلة الفقه الاجمالية يدخل فيه هذه القواعد الكلية. وسنشير ان شاء الله الى جملة من هذه القواعد الكلية. وكذلك ايضا يدخل فيه الادلة الشرعية من حيث الاجمال. لا من حيث التفصيل مثلا. نعم مثلا القرآن - [00:32:51](#)

نبحث عن الاصول يبحث في القرآن لكن لا يبحث على انه دليل تفصيلي. ما يقول لك والله الربا حرام ودليله احل الله البيع الاصول ليس هذا هو عمله. هذا عمل من؟ عمل الفقيه. الفقيه هو الذي يدل يجيب لك المسألة - [00:33:16](#)

ثم يذكر دليلها التفصيلي الحكم الفرعي ثم يذكر لكن الوصول الى يبحث في القرآن من حيث الحجية يتكلم في الفاظ القرآن هذا اللفظ ما هو اللي تكلم الله عز وجل به هل هو عام - [00:33:39](#)

يحتاج الى مخصص مطلق على العموم هل هو مطلق؟ هل هو مجمل؟ هل هو مبين؟ فالاصول يتعامل مع ماذا؟ مع الفاظ القرآن ما يتعامل على انه دليل لهذه المسألة. الذي يتعامل على انه دليل لهذه المسألة من هو؟ الفقيه. اما الاصول - [00:33:57](#)

الاصول هل هذا حجة او ليس حجة؟ قول الصحابي هل هو حجة؟ الاستحسان المصالح المرسله اجماع اهل المدينة الاجماع يتكلم لك عن الاجماع القطعي الاجماع الظني الاجماع السكوتي الظمني تكلم على هذه الاشياء - [00:34:21](#)

هل هي حجة او ليست حجة؟ وما شروط الاحتجاج بها الى اخره؟ ويبحث في الفاظ القرآن والسنة وفي دلالات ما تدل عليه هذه ففرق بين الاصول وبين وبين الفقيه نفهم ان ادلة الفقه الاجمالية تشمل ماذا؟ واحد ها القواعد الكلية وثانيا - [00:34:42](#)

البحث في ادلة الادلة الشرعية لا على انها ادلة للمسائل انها ادلة للفروع لا البحث فيها من جهة هل هي حجة او ليست حجة؟ والنظر في الفاظها وما تدل عليه هذه الفاظ. ولهذا قال الاصوليون ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها - [00:35:07](#)

وهذا بدراسة دلالات الفاظ النظر في الفاظ القرآن والسنة سيذكر الشيخ رحمه الله كثيرا من ذلك العام الخاص المطلقا متى نحتج بالعام بالمطلق المقيد الى اخره دلالات الفاظ ادلة الفقه الاجتماعية وكيفية الاستفادة منها وحال الاستفادة هذا الثالث والمستفيد يدخل فيه - [00:35:31](#)

المجتهد ما هي من هو المجتهد وما هي آ شروط الاجتهاد كذلك ايضا يلحقون بذلك المقلد من هو المقلد؟ ومتى يصار الى التقليد؟ وما هي شروط التقليد ومتى لا يجوز التقليد وكذلك ايضا الفتوى - [00:36:00](#)

من هو المفتي؟ وما هي شروط آ المفتي الى خيره؟ ويتلخص لنا ان آ ان اصول الفقه هو هذا التعريف وبهذا نعرف ايضا موضوع اصول الفقه وان موضوع اصول الفقه انه يبحث في الادلة الكلية ويبحث في الادلة الشرعية كما تقدم من حيث الاجمال ويبحث ايضا في دلالات - [00:36:21](#)

الالفاظ ويبحث ايضا في المجتهد وشروط الاجتهاد والمقلد والفتوى الى اخره وذلك ان الفقه اما مسائل يطلب الحكم. هنا اراد الشيخ بهذه الجملة ان يبين لك اهمية اصول الحكم. نعم - [00:36:47](#)

سيأتينا قال لك وذلك ان الفقه اما مسائل يطلب الحكم عليها باحد الاحكام الخمسة الاحكام الخمسة التكليفية الواجب المحرم المستحب المكروه المباح واما دلائل يستدل بها على هذه المسائل يعني ادلة مقصودة تفصيلية - [00:37:14](#)

فالفقه معرفة المسائل والدلائل الوتر سنة دليله حديث علي ان الله وتر يحب الوتر فواتروا يا اهل القرآن هنا هذا الفقه عرفت المسألة حكمها يطلب الحكم عليه باحد الاحكام الخمسة - [00:37:41](#)

ان ان الوتر سنة دليله اوتروا. فان الله وتر يحب الوتر نعم هنا مسألة ودليلها وهذه الدلائل نوعان كلية تشمل كل حكم من جنس واحد من اول الفقه الى اخره كقولنا الامر للوجوب والنهي للتحريم ونحوهما وهذه هي اصول الفقه - [00:38:03](#)

وادلة جزئية تفتقر الى ان تبنى على الادلة الكلية فاذا تمت حكم على الاحكام بها ويقول لك الشيخ بان الادلة كما سلف ادلة كلية هذه تشمل كما تقدم امرين. وهذا هو بحث الاصول - [00:38:35](#)

وادلة جزئية وهذا هو بحث من هو الفقيه لكن هو اراد الشيخ رحمه الله ان يبين لك اهمية اصول الفقه كيف اهمية اصول الفقه؟ قال لك فالاحكام مضطرة الى ادلتها التفصيلية والادلة التفصيلية مضطرة الى الادلة الكلية - [00:38:57](#)

كيف ذلك عندنا حكم حكم صلاة الجماعة واجبة. هذا حكم. طيب هذه دعوة اقم عليها الدليل ما تجيب الدليل التفصيلي. الجمالي تجيب الدليل التفصيل صلاة الجماعة واجبة دليلها التفصيلي واركعوا مع الراكعين. طيب كيف استفدنا - [00:39:19](#)

ان واركعوا مع الراكعين هذا الدليل التفصيلي يفيد الوجوب مبني على القاعدة الكلية التي هي اصول الفقه. وهي ان الامر يقتضي

الوجوب صلاة الجماعة واجبة. الدين التفصيلي واركعوا مع الراكعين. هذا الدليل التفصيلي مبني على القاعدة الكلية - [00:39:47](#)  
ان الله امر والامر يقتضي الوجوب فتبين لنا ماذا ها اهمية صورة الفقه وان الحكم كما انه يبني على دين التفصيلي ايضا الدليل  
التفصيلي يبني على القواعد الكلية التي الاحكام مضطرة كما قال الشيخ لاجلتها التفصيلية. مبني على ادلتها التفصيلية. انت  
مطالب بالدليل الدليل - [00:40:11](#)

تفسير هذا مبني على القواعد الكلية التي هي اصول الحكم ويتبين لنا اهمية اصول الفقه كما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى قالوا بهذا  
نعرف الضرورة والحاجة الى معرفة اصول الفقه - [00:40:42](#)

وانها معينة عليه وهي اساس النظر والاجتهاد في الاحكام كما تقدم حكم من بني على دليل تفصيلي الدليل التفصيلي مبني على  
دليل كلي الذي هو اصول فقه تبين ان اصول الفقه والقاعدة في ذلك كله - [00:41:03](#)  
وعلى هذا على هذا فقس نعم على هذا اه اه مثال اخر العقد على زوجة الاب عقد فاسد ما هو الدين التفصيلي؟ ولا تنكحوا ما نكح  
ابائكم من النساء كيف عرفت انه فاسد لانه هذا الذيل التفصيلي - [00:41:26](#)

مبني على الدليل الكلي ان النهي يقتضي ماذا يقتضي الفساد نعم كما سيأتينا في هذه القاعدة وكذلك ايضا من اهمية اصول الفقه  
ضبط اسورة الاستدلال كما تقدم ضبط اصولا للتقلال ومن اهميته ايضا - [00:41:55](#)

بيان الدليل الصحيح لان هذه الدالة يعني متى يكون الدليل صحيح اذا توفرت فيه شروطه كما سيأتينا ان شاء الله وكذلك ايضا  
ضوابط الاجتهاد الفتوى وايضا اه تيسير عملية الاجتهاد وكذلك ايضا ما يتعلق النوازل وكذلك ايضا اه صيانة الفقه - [00:42:18](#)  
من الانفتاح غير المنضبط وفي المقابل ايضا صيانة الفقه عن الجمود ما دام ان الفقه ضبط بهذه القواعد وبهذه الاصول قال الشيخ  
رحمه الله تعالى قال فصل الاحكام التي يدور عليها اه يدور الفقه عليها خمسة. هنا - [00:42:49](#)

ذكر الشيخ رحمه الله تعالى الاحكام التكليفية واغفل الاحكام الوضعية وسيشير اليها ان شاء الله. نعم لكنه ذكر الاحكام التكليفية وكما  
تقدم ان ذكرنا ان الحكم الشرعي هو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين اقتضاء يعني طلبا - [00:43:24](#)

او تخييرا او وضعا وقوله قول الاصوليين اقتضاء يعني طلبا الطلب قد يكون فعل وقد يكون طلب ترك. فاذا كان طلب فعل  
فهذا الطلب اما ان يكون طلبا جازما هذا هو الواجب. واما ان يكون طلبا غير جازم هذا هو - [00:43:45](#)

المستحب واذا كان طلب ترك قد يكون الطلب طلب الترك جازما هذا هو المحرم. وقد يكون غير جازم وهذا هو ماذا؟ المكروه.  
او تخييرا هذا المباح او وضعا هذا هو الحكم الوضعي. هنا اشار - [00:44:11](#)

الشيخ رحمه الله للاحكام التكليفية قال لك الواجب الواجب في اللغة الساقط قال الله عز وجل فاذا وجبت جنوبها واما في الاصطلاح  
فقال لك الشيخ الذي يثاب فاعله ويعاقب تاركه - [00:44:32](#)

الذي يثاب فاعله ويعاقب. هذا تعريف للواجب بثمرته وهذا خلل في التحريف خلل في التعريف تعريف الشيء بثمرته وغايته هذا خلل  
صحيح ان يقال ما امر به الشارع على وجه اللزوم. وثمرته انه يثاب فاعله. ويعاقب تاركه - [00:44:50](#)

قال لك والحرام ضده. الحرام في اللغة الممنوع. واما في الاصطلاح. فهو ما نهى عنه الشارع على وجه اللزوم والمسنون السنة في  
اللغة طريقة واما في الاصطلاح قال لك الذي يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه كما تقدم ان هذا تعريف - [00:45:21](#)

للمسنون باي شيء بثمرته والصحيح ان يقال ما امر به الشارع لا على وجه اللزوم. والمكروه ضده المكروه في اللغة المبغض واما في  
الاصطلاح فهو ما نهى عنه الشارع لا على وجه اللزوم - [00:45:44](#)

قال والمباح مستوي الطرفين. نعم. المباح هو الذي لا يتعلق به امر ونهي لذاته ما يتعلق به المباح هو الذي لا يتعلق به امر ونهي لذاته.  
لذات المباح. مثلا الثوب شراء الثوب للتجمع ما يباح ما يتعلق به امر او نهي - [00:46:02](#)

مثل الصيد الصيد هذا مباح لا يتعلق به امر ونهي لذاته لذات الصلة. لكن يتعلق به امر ونهي امر خارج عنه فاذا تضمن الصيد مثلا  
ظلم الناس في زروعهم ومواشيهم اصبح الان محرما - [00:46:30](#)

اذا كان الصيد مثلا ينفق على اهله اصبح نعم اصبح واجبا الى اخره فقال لك والمباح مستوي الطرفين قال وينقسم الواجب الى فرض

عين يطلب فعله من كل مكلف بالغ عاقل وهو جمهور احكام الشريعة الواجبة. والى فرض كفاية - [00:46:53](#)

وهو الذي يطلب حصوله وتحصيله من المكلفين لا من كل واحد بعينه كتعلم العلوم والصناعات النافعة والاذان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ لان الواجب ينقسم الى قسمين. فرض عين وفرض كفاية - [00:47:23](#)

ما هو الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية نقول ما لوحظ فيه العامل فهو فرض عين. يعني ما طلب من كل احد فهو فرض عين. مثل الصلاة ملاحظ فيها العامل - [00:47:46](#)

هذي فرض عين مطلوبة من كل احد الصيام الزكاة الى اخره. ما لوحظ فيه العامل هذا فرض عين. بر الوالدين هذا ملاحظ من كل ولد عليه ان يبر والديه. فما لوحظ فيه العامل نقول بان هذا ماذا؟ ها - [00:48:01](#)

وما لوحظ فيه العمل فهو فرض كفاية. يعني اذا كان المقصود هو تحصيل العمل سواء قام به زيد او عمرو او بكر فهذا نسميه ماذا كفاية وفروض يعني امثلة فروض الكفايات ارجع الى كتاب الجنائز - [00:48:22](#)

تجد كثيرا من الامثلة زيارة المريض فرض كفاية مهوب لازم من كل احد لكن على عموم المسلمين تغسيل الميت نقول بانه ماذا؟ ها؟ فرض كفاية ليس مطلوبا من كل احد لكن اذا قام به طائفة - [00:48:46](#)

الصلاة على الميت تكفيننا الميت حمل الميت دفن الميت الى اخره هذه كلها من فروض الكبايات. الاذان والاقامة من فروض الكفايات يعني المقصود تحصيل هذا العمل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر المقصود تحصيل هذا العمل - [00:49:06](#)

فالخلاصة في الفرض بين فرض العين وفرض الكفاية ان ما لوحظ فيه العامل فهو ماذا فرض عين وما لوحظ فيه العمل قال رحمه الله وهذه الاحكام الخمسة تتفاوت تفاوتا كثيرا - [00:49:28](#)

بحسب حالها ومراتبها واثارها فما كانت مصلحته خالصة او راجحة امر به الشارع امر ايجاب او استحباب. وما كانت مفسدته خالصة او راجحة نهى عنه الشارع نهى تحريم او كراهة - [00:49:51](#)

لو قال لك الشيخ رحمه الله يقول لك هذه الاحكام التي ذكرتها الواجب والى اخره يعني تتفاوت ما امر به الشارع هذا ما امر به الشارع هذا مصلحته راجحة او كاملة - [00:50:10](#)

وما نهى عنه الشارع هذا مفسدته كاملة او راجحة الشارع لا يأمر الا بما فيه مصلحة ولا ينهى الا عما فيه مفسدة اوامر الشريعة تنتج المصالح ونواهي الشريعة تنتج المفساد - [00:50:32](#)

هذه المصالح المترتبة على الاوامر ها هذه المصالح المترتبة على الاوامر قد تكون مصالح خالصة كاملة وقد تكون راجحة ولهذا قال لك الشيخ نعم خالصة او راجحة اوامر الشريعة تنتج المصالح. هذه المصالح قد تكون المصلحة خالصة كاملة - [00:50:59](#)

قد تكون المصلحة راجحة مثلا التوحيد الشريعة امرت به هذا مصلحته خالصة توحيد مصلحة فيه تحرير العقل من التعلق بالخرافة والواهام ما لا حقيقة له من القبور والاضرحة والمقامات الشياطين ونحو ذلك. تحرير للعقل - [00:51:29](#)

ونقل له من الظلمات الى النور مصلحة خالصة الصلاة مصلحتها خالصة. صلة بين الله وبين عبده يستريح فيها العبد يضع قلبه بين يدي الله سبحانه وتعالى ويقف بين يدي الله ويناجيه ويحصل له - [00:51:59](#)

اللذة المناجاة والفلاح والسعادة والانتقاع عن الدنيا وهمومها ومتاعها هذه مصلحة نعم مصلحة خالصة كل مثل ذلك بر الوالدين في مصلحة خالصة وقد تكون مصلحته راجحة مثل الجهاد الجهاد هذا - [00:52:20](#)

مصلحة راجح يعني هو وان كان فيه مفسدة من صفقة زما واتلاف الاموال ونحو ذلك. الا ان المصلحة فيه ماذا فيه راجحة نأخذ من هذا ان اوامر الشرع تنتج المصالح - [00:52:44](#)

وان هذه المصالح اما ان تكون مصالح ماذا خالصة واما ان تكون مصالح راجحة العكس من ذلك النواهي تنتج ماذا؟ ها المفساد هذه المفساد قد تكون مفساد خالصة مثل الشرك - [00:53:04](#)

مفسدته خالصة فيه الاعراض عن الله سبحانه وتعالى والتعلق بالواهام والخرافات من الاضرحة والقبور والواثان والمخلوقين وغير ذلك مثل العقوق الى اخره. هذه كلها مصالحها ماذا؟ ها مفسدها خالصة. وقد تكون المفسدة راجحة - [00:53:28](#)

مثل بيع الخمر احسنت ببيع الخمر نعم اه فيه فيه فائدة دنيوية فيها ربح لكن هذه المصلحة يسيرة مقابل ماذا؟ المفسدة  
الراجعة المترتبة على الخمر. ففي الخمر تغطية العقل. واذا - [00:53:53](#)

قطع العقل قد يؤدي ذلك الى القتل الى الردة يؤدي ذلك الى الوقوع في الفاحشة الى اخره قال فهذا الاصل يحيط بجميع الأمور  
والمنهيات واما المباحات فان الشارع اباح واذن فيها وقد يتوصل بها الى الخير - [00:54:14](#)

تلحق بالمأمورات والى الشر فتلحق بالمنهيات مثل السفر السفر هذا مباح قد يكون آ سفر طاعة سفر للدعوة يلحق بالمأمورات سفر  
للحج والعمرة يلحق بالمأمورات وقد يكون سفر معصية فيلحق بالمنهيات المباح كما تقدم لا يتعلق به - [00:54:37](#)

ماذا امر ولا نهى لذاته. لكن يتعلق به امر ونهى ها لامر خارجي. قال رحمه الله تعالى فهذا اصل كبير ان الوسائل لها احكام المقاصد  
هذه قاعدة نعم هذه قاعدة - [00:55:06](#)

فقهيية وهي ان الوسائل لها احكام المقاصد الوسائل جمع وسيلة وهي الطريق الموصل الى الشيء الوسائل جمع وسيلة وهي الطريق  
الموصل الى الشيء لها احكام المقاصد. يعني المقاصد جمع مقصد. وهو ما يقصده المكلف - [00:55:28](#)

من امتثال امر او اجتناب نهى ما الوسائل لا احكام المقاصد نعم الوسائل وعلى هذا وسائل الأمور ها ماذا تكون تكون مأمورا بها  
وسائل واجبات واجبات ستر العورة في الصلاة واجب شرط شراء الثوب لستر العورة حكمه ماذا - [00:55:50](#)

واجب السواك سنة. شراء المسواك سنة شرب الخمر محرم. شراؤه نقول بانه محرم. على هذا فقس وسائل مكروهات مكروهات  
ووسائل المباحات مباحات وكما ان الوسائل لها احكام المقاصد كذلك ايضا المتممات لها احكام ماذا؟ المقاصد - [00:56:20](#)

المגיע للمسجد في الصلاة عبادة الرجوع عبادة الذهاب لزيارة المريض عبادة الرجوع ايضا عبادة فكما ان الوسائل لها احكام المقاصد  
ايضا المتممات والزوائد لها احكام ماذا؟ احكام المقاصد وهذا من رحمة الله - [00:56:49](#)

قال الشيخ وبهذا نعلم ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وما لا يتم المسنون الا به فهو مسنون كما تقدم المسواك ومثلنا شراء  
الثوب لستر العورة وما يتوقف عليه الحرام فهو حرام ووسائل مكروهة مكروهة. شراء الثوم - [00:57:13](#)

الاكل مكروه الثوم مكروه شراؤه الى اخره نقول بانه مقبول قال رحمه الله تعالى فصل الادلة نعم الادلة التي يستمد منها الفقه اربعة  
الادلة تنقسم الى قسمين الادلة تنقسم الى قسمين - [00:57:35](#)

القسم الاول ادلة متفق عليها العلماء يتفقون عليها وان كانت ظاهرية يخالفون في الدليل الرابع وهذه الادلة القرآن والسنة والاجماع  
والقياس والقياس يتفق عليه الاثمة خلافا للظاهرية وسيأتي الاشارة اليه - [00:58:03](#)

هذا القسم الاول ادلة متفق عليها القسم الثاني ادلة مختلف فيها. وسيذكر المؤلف رحمه الله تعالى شيئا من هذه الادلة المختلف فيها  
قول الصحابي الاستحسان المصالح المرسلة شرع من قبلنا - [00:58:35](#)

اجماع اهل المدينة اجماع اهل المدينة الى اخره هذه ادلة مختلف فيها قال لك الشيخ رحمه الله الادلة التي يستمد منها الفقه اربعة  
والادلة جمع دليل والدليل في اللغة ما فيه دلالة وارشاد - [00:58:59](#)

الدليل في اللغة ما فيه دلالة وارشاد. واما في الاصطلاح فهو ما يتوصل بالصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري ما يتوصل في صحيح  
النظر فيه الى مطلوب خبري انما الاعمال بالنيات - [00:59:25](#)

تتوصل في هذه الجملة الى اشتراط النية في العمل في كل عمل لابد من اشتراط النية ونحن توصلنا في صحيح النظر فيه الى  
مطلوب خبري. قال الادلة التي يستمد منها الفقه اربعة الكتاب والسنة - [00:59:45](#)

نعم الكتاب نعم استمدوا منه الفقه قال الله عز وجل يا ايها الناس قد جاءكم برهان من ربكم برهان حجة ان هذا القرآن يهدي للتي  
هي اقوم قال النبي صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا - [01:00:09](#)

كتاب الله وسنتي والسنة نعم قال الله عز وجل واطيعوا الله واطيعوا الرسول. حديث العرياض عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين  
المهديين من بعدهم اعضوا عليها بالنواجز قال وهما الاصل الذي خوطب به المكلفون وانبنى دينهم عليه - [01:00:36](#)

نعم هما الاصل هو ذكر المؤلف اربعة ادلة قال لك الكتاب والسنة هما الاصل. طيب الاجماع والقياس والاجماع والقياس الاجماع

والقياس متفرعان عن القرآن والسنة. لان الاجماع لابد ان يستند الى نص من القرآن والسنة - 01:01:06 مهما كان لان الامة لا يمكن ان تجمع على هوى. وانما تجمع على شرع الاجماع ماذا عن القرآن والسنة لان الاجماع لا بد ان يستند على دليل من القرآن والسنة - 01:01:29

القياس اجتهاد في القرآن والسنة اجتهاد في ادلة القرآن وفي السنة فالاجماع والقياس متفرعان عن الكتاب والسنة لان الاجماع لابد ان يستند على دليل من القرآن والسنة واما السن واما القياس - 01:01:50

فهو اجتهاد في القرآن والسنة في الفاظ القرآن والسنة قال فالفقه من اوله الى اخره لا يخرج عن هذه الاصول الاربعة واكثر الاحكام المهمة تجتمع عليها الادلة الاربعة صح هذا اكثر الاحكام. يعني جل احكام الشريعة مأخوذة من هذه الادلة الاربعة - 01:02:13

ولهذا تجد الاستدلال مثلا بقول الصحابي رضي الله تعالى عنه تجد انه قليل كونه يستدل بقول الصحابي او يستدل مثلا بالمصالح المرسلة او بشرع من قبلنا او الاستحسان او نحو ذلك - 01:02:38

تجد ان المسائل التي يستدل بها بالنسبة لهذه الادلة المختلف فيها تجد انه قليل. وان جمهور الشريعة انما يؤخذ من هذه الادلة الاربعة قال تدل عليها نصوص الكتاب والسنة ويجمع عليها العلماء ويدل عليها القيم - 01:02:58